الجمهورية التونسية
وزارة الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

01

14 أكتوبر 2024

إلى
السيّد النائب طارق مهدي
تحت إشراف
السيّد رئيس مجلس نوّاب الشعب

الموضـــوع: بخصوص مشكلة بحارة منطقة سيدي منصور بولاية صفاقس.

المرجـــــع: مراسلتكم بتاريخ 27 فيفري 2024.

وبعد، جوابا على أسئلتكم المضمنة بمراسلتكم المذكورة بالمرجع أعلاه بخصوص مشكلة بحارة سيدي منصور من ولاية صفاقس، أتشرف بإفادتكم بما يلي:

الجواب 1: بخصوص تسوية وثائق المراكب غير المطابقة لمقاسات المركب:

المراكب التي تبين عدم تطابق مقاساتها مع ما هو مدون بإجازاتها هي مراكب:

- تم صنعها في إطار التعويض خلافا للمواصفات التي تمت الموافقة عليها بترخيص الصنع من طرف اللجنة الاستشارية بناءا على المطلب الذي تقدم به صاحب المركب في الغرض،
- قام أصحابها بإدخال تحويرات عليها دون الحصول على ترخيص مسبق من السلطة المختصة.

وبناء على عدم تطابق المواصفات الفنية للمركب عند معاينته مع إجازة المركب يتم تطبيق ما جاء بدليل الإجراءات عدد 212 لسنة 2017 والقاضي بتحرير محضر في الغرض وتسليم المركب إلى مصالح الصيد البحري التي تقوم برفعه على اليابسة، ولا يمكن تسوية وضعية هذه المراكب نظرا لمخالفة مجهزيها للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

الجواب 2: بخصوص تمكين المراكب التي لا تحمل هوية من رخص الصيد القانونية:

لا مجال لتمكين مراكب مجهولة الهوية من رخص صيد باعتبار أنها صنعت بصفة غير قانونية.

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري 30 نهج ألان سافاري 1002 تونس الهاتف 71786833
الفاكس 71780391/71799457 البريد الإلكتروني mag@ministeres.tn
موقع الواب: www.agriculture.tn

الجواب 3: بخصوص تسوية وضعيات البحارة الممارسين لنشاط الصيد بالكيس:

يعتبر الصيد بالكيس جريمة من جرائم الصيد البحري لما له من تأثير كارثي على البيئة البحرية والمخزونات السمكية، ومن غير المنطقي السماح بمثل هذه الممارسات التي من شأنها الإضرار بالثروة السمكية من جهة والمس من سمعة تونس دوليا من جهة أخرى باعتبار أن الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه محرم دوليا ومن شأنه أن يؤدي إلى إيقاف تصدير منتجات تونس من الصيد البحري في صورة عدم التصدي له وإبراز المجهودات المبذولة في الغرض. وعليه، فلا مجال للسماح به ولو جزئيا.

بالنسبة للمجهزين الراغبين في التخلي عن هذا النشاط غير القانوني والذين تتمتع مراكبهم بوثائق رسمية وسارية المفعول، فيتعين عليهم تفكيك المعدات المحجرة وتسليمها إلى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية الراجعين لها بالنظر والا نخراط في المنظومة القانونية للصيد البحري والتي تمنحهم إمكانية الحصول على امتيازات الدولة الممنوحة لمهنيي القطاع، ولا يمكن أن يسري هذا الإجراء على السفن **غير الحاملة لوثائق سارية المفعول.**

الجواب 4: بخصوص تسوية وضعية المراكب المحجوزة في محاضر الصيد:

تبعا لتحرير محضر ضد المراكب التي تقوم بممارسة انشطة محجرة من قبل إحدى السلط المنصوص عليها بالفصل 27 من القانون عدد 13 لسنة 1994 يتم تسليط العقوبة المقابلة للجريمة المقترفة طبقا لما جاء بهذا القانون وبنصوصه التطبيقية. وفي صورة ارتكاب جريمة الصيد بالكيس المحجر يتم حجز المركب مدة شهرين ورفعه على اليابسة ما لم تتزامن هذه الجريمة مع جريمة صيد أخري من شأنها أن تضيف عقوبات أخرى للعقوبة الأصلية. وقبل إنزال المركب تتم معاينته و يخلى سبيله في حال تطابقت مواصفاته مع المعطيات المدونة بالإجازة، وفي خلاف ذلك يتم تطبيق ما جاء بدليل الإجراءات عدد 212 لسنة 2017 المشار إليه أعلاه.

الجواب 5: بخصوص الإجراءات المعتمدة للاتفاق مع وزارة الإشراف على بديل قانوني للصيد والمعدات اللازمة

ليس هنالك بديل عن الصيد طبقا للقوانين والإجراءات المعمول بها في الغرض.

الجواب 6: بخصوص تفعيل إدارة ميناء سيدي منصور:

تم تسلم ميناء سيدي منصور بصفة نهائية في بداية السنة الجارية ويتم حاليا إسداء بعض الخدمات بالميناء على أن يتم إسداء كامل الخدمات بعد استكمال إجراءات انتداب أعوان من قبل وكالة الموانئ وتكوينهم في الغرض.

الجواب 7: بخصوص التدابير القانونية لبعث شركات أهلية في تربية الأسماك في سيدي منصور والسواحل المشابهة:

إن بعث الشركات الأهلية هو من مشمولات وزارة التشغيل والتكوين المهني (كتابة الدولة للشركات الأهلية)، غير أنه يمكن توجيه البحارة الراغبين في التجمع في إطار شركات أهلية إلى الأنشطة التي يمكن القيام بها في مجال الصيد البحري والأنشطة المرتبطة به.

الجواب 8: بخصوص وجود اتفاقية تعاون مع الاتحاد الأوروبي "دول حوض البحر الأبيض المتوسط" لدعم بخارة خليج قابس من حدود الشابة إلى بحيرة البيبان مكان تفريخ أغلب أسماك المتوسط " La pépinière de la Méditerranée".

بحكم انتماء تونس إلى عدد من المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية فإنها تقوم من خلال مصالحها المختصة بالتنسيق مع هذه الهياكل للاستغلال الأمثل والمشترك للثروات البحرية عموما مثلما هو الحال بالنسبة للهيئة العامة لمصائد الأسماك بالمتوسط أو المنظمة الدولية لصون التنيات، وهو ما يفتح أبواب التعاون المشترك بين تونس والدول المنضوية تحت هذه الهياكل.

وتوجد العديد من مشاريع التعاون الدولي في قطاع الصيد البحري تعنى بمساعدة البحارة الأكثر تضررا في قطاع الصيد البحري من جراء تناقص الموارد السمكية. وتهدف هذه البرامج إلى تنمية مواردهم وتنويعها واستدامة الموارد السمكية وتحسين جودة المنتجات بما يعود بالنفع على هذه الفئات الهشة. وعلى سبيل الذكر يوجد مشروع نيمو القنطرة Nemo Kantara ومشروع جيمايزا Gemaisa ومشروع ديفلوك Devlok .

والســـــــــلام.

كاتب دولة لدى وزير الفلاحة
والموارد المائية و الصيد البحري
مكلف بالمياه
حمادي الحويمة